كقول ابن الحاجب فلذلك صرف اربع آه فلا يكون تعليلية لانها
لو كانت تعليلية واللام تعليلية يجتمع التعليلان احدهما مستدرك
فجوابه ان الفاء ههنا معتبرة في قوله صرف اربع فحاصل العبارة لذلك
فصرف فالفاء تفريعية اى نتيجة فان قيل لم قدمت على اللام
ههنا قلنا الفاء قدمت ههنا لان التقديم يفيد تعليل ما بعدها
فيكون دليلاً انياً والا فلا والفاء الفصيحة والتفريعية والنتيجة
الفاظ مترادفة وكذلك الدعوى والمطلوب والنتيجة لكن مختلفة
بالاعتبار حمداً لله تمت رسالتنا الاستدلالية بحمد
حبيبنا محمد المصطفى الاحمدية في رمضان المبارك
في سنة اربعة واربعين ومائتين
والف بعد هجرة
خاتم النبيين
صلى الله
عليه
وسلم

صحيح في المدارس والغازي بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المؤمن العزيز الجبار والصلوة على النبي المصدق المختار
وعلى الذين صبروا في القرار والاصطبار وارجوا شفاعتهم في
يوم القرار وبعد فاعلم ان اهل القبلة اختلفوا فمسمى
الايمان في عرف الشرع على اثني عشر مذاهب وذلك لان
الايمان اما فعل القلب فقط او فعل الجوارح فقط او فعل القلب
وفعل الجوارح معا اما الاول فاما التصديق بما جاء به النبي عليه السلام
بمعنى الاذعان والتسليم والقبول به والاقرار ليس بجزء من الايمان بل
شرط لاجراء احكام الدنيا حتى ان من صدق بالقلب ولم يقر بالله
مع قدرته على الاقرار ولم يصدر منه علامة التكذيب يكون مؤمنا عند
الله تعالى بهذا ما ذهب اليه جمهور المحققين والشيخ ابو المنصور الماتريدي و
ابو حنيفة رح في رواية وبعض الاشاعرة وابن الراوندي من المعتزلة هـ
واما المعرفة وهي اما المعرفة بالله فقط بهذا ما ذهب اليه جهم بن
صفوان والامامية وابو الحسن الصالحي او المعرفة بالله وبما جاءت به
الرسل عم وهذا اجمالا سواء كانت مع التسليم والانقياد اولا بهذا ما
ذهب اليه بعض الفقهاء واما الثاني فاما فعل اللسان وهو الاقرار
بما جاء به النبي عم وبكلمة الشهادة واما غير فعل اللسان وهو الطاعات
وفعل اللسان اما ان شرط فيه معرفة القلب حتى لا يكون الاتيان بالاقرار
بدونها ايمانا ويكون الايمان عنده وجود المعرفة وهو الاقرار فقط

هذا ما ذهب اليه الرقاشي او شرط فيه التصديق والمعرفة حتى
لا يكون الاقرار الخالي عن التصديق والمعرفة ايمانا وعند اقترانه
بهما يكون الايمان هو الاقرار فقط هذا ما ذهب اليه عبد الله بن
سعيد القطان اولا يشترط فيه شيئ منهما بل يعتبر في اللفظ الذي
اقترنه دلالة ذلك اللفظ على التصديق القلبي وان لم يوجد ذلك
التصديق القلبي اذ وجود اللفظ لا يستلزم وجود مدلوله هذا
ما ذهب اليه الكرامية واما غير فعل الكل فاما الطاعات المفترضة
من افعال الواجبات وتروك المنهيات دون النوافل هذا ما ذهب اليه
الجبائي واكثر معتزلة بصرة او الطاعات كافة سواء كانت
فرضا او نفلا هذا ما ذهب اليه ابو الهزيل العلاف من المعتزلة و
الخوارج وعبد الجبار والمعدادي من المعتزلة واما الثالث فايما
التصديق بالقلب بمعنى الايقان مع الاقرار بالبنان والاقرار جزء من
الايمان هذا ما ذهب اليه بعض العلماء والامام شمس الائمة ه
السرخسي واما مع فخر الاسلام على البزدوي واما التصديق بالقلب
بالقلب والاقرار بالبنان والعمل بالاركان لكن العمل بالاركان ركن
من حقيقة الايمان بحيث ان تاركه لا يكون مؤمنا هذا ما ذهب
اليه المعتزلة او ركن من الايمان الكامل بحيث لا يخرج تاركه عن
حقيقة الايمان هذا ما ذهب اليه الشافعي وجمهور المتكلمين
والمحدثين والفقهاء او ركن من الايمان اذا وجد واما

وذهبت الكرامية الى انه الاقرار
باللسان فقط فان طابق القلب
فمؤمن والا فهو مخلد في النار
شهاب الدين

وهذا المعنى منقول عن ابي حنيفة ومشهور
عن اصحابه ومقتضى الاشاعرة فهما كذلك
له الا عند الخبر قال ابن الهمام وعليه
واقع عليه
شهاب الدين

والخوارج لان من اخل بالعمل
يكون كافرا عندهم لانه ترك
صفة

اذا لم يوجد فالايمان هو التصديق والاقرار فلا يلزم على هذا انتفاء
الايمان اذا انتفى العمل كذا حققه بعض المدققين هذا ما ذهب اليه الجبائي
وابنه ابو هاشم لكن بقي ههنا بحث وهو ان قول الجبائي في
هذا يدل على ان الايمان هو مجموع التصديق والاقرار والعمل بناءً
على ما ذكر في شرح المقاصد وقوله فيما سبق يدل على ان الايمان
عنده هو الاعمال فقط بناءً على ما ذكر في شرح المواقف فبين كلامي
الجبائي محال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اعلم ان ادلة الفرق
واجوبتنا مبسوطة في كتب المطولات فعليك الرجوع اليها
ان كنت طالب البرهانات وما ينبغي ان يعلم ان كثيرا من الايات
والاحاديث يدل على ان الايمان مجرد العمل مثل قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا
الله وقول رسوله من وهو يعلم انه لا اله الا الله دخل الجنة والايمان المجمل يتم
بشهادة واحد عدل عند ابي يوسف حنيفة ثم يجب عليه اثبات التفاصيل
الايمان وعند الشافعي يتم بشهادة اثنين ثم يجب عليه سائر اوصاف الايمان وشرائطه
ولم يثبت العجز البعد من الشارع بلفظ اشهد ان لا اله الا الله بل يصح كل
لفظ دال على الاقرار والتصديق ولو بغير العربية مع امكانها وكذا يصح
بترك القول والايمان الاجمالي كافٍ في الخروج عن عهدة التكليف فيما لو حظ
اجمالا وكيفيته ان يعتقد فيما لو حظ تفصيلا فيكفي في الاجمال التصديق بجميع ما علم بالضرورة
مجيء الرسول به اي يعلم كل احد كونه من الدين من غير افتقار الى استدلال
كوحدة الصانع وعلمه ووجوب الصلاة وحرمة الخمر ولوم لم يصدق منها عند

اذا
فلفظ الايمان مشترك بين
المعاني المذكورة
والايمان فاطلاقه على التصديق
فقط وعلى مجموع التصديق
والاقرار والعمل مجاز

التفصيل كافر بالاتفاق كما في شرح المقاصد وغيره والايمان بعد الدليل
اكثر من الايمان قبل الدليل ولهذا قال الله تع ولكن اكثر الناس فرد من
الحركة من الناس وايمان الملائكة مطبوع والانبياء مقبول و
المؤمنين معصوم والمبتدعين موقوف والمنافقين مردود ومثل
ايمان اليأس كشهر خرس وقته لا يمكن فيه النماء ومثل توبة اليأس كشجرة
ثابت الثمر في الشتاء عند ملاءة الهواء والحق ان ايمان اليأس مقبول كما
في قوم يونس عليه السلام بكذا حقق بعض الفضلاء لكن المستفاد من شرح
الامالي للعلامة القاري ان ايمان اليأس غير مقبول وتوبة اليأس
مقبولة والكلام عن مقبولية ايمان قوم يونس عم
انهم رأوا علامة اليأس فامنوا
فقبل الله ايمانهم قبل وقتهم
اليأس كذا حققه
بعض الفضلاء